

عقد إتفاق  
لوضع نظام تأسيسي للهيئة الطلابية الوطنية  
**Steer-Leb NSS**  
Student Empowerment,  
Engagement and Representation in Lebanese Universities,  
National Student Structure

فيما بين الفرقاء الموقعين أدناه:

- جامعة الروح القدس - الكسليك USEK،  
المُمثلة بشخص رئيسها الدكتور الأب طلال الهاشم،  
المتَّخذة محلّ إقامة مختار لها، في مقر الجامعة -  
الكسليك.

فريق أول

- جامعة القديس يوسف - اليسوعية USJ،  
المُمثلة بشخص رئيسها البروفيسور الأب سليم دكاش  
المتَّخذة محلّ إقامة مختار لها في طريق الشام -  
بيروت.

فريق ثان

- الجامعة اللبنانية الأميركية LAU،  
المُمثلة بشخص رئيسها الدكتور ميشال معوض،  
المتَّخذة محلّ إقامة مختار لها في قريطم - رأس بيروت.

فريق ثالث

يُشار في ما يلي إلى الجامعات أعلاه بشكل منفصل بـ "الفريق" ومعاً بـ "الفرقاء"  
أو "الجامعات الثلاث".

المقدمة:

لما كانت الجامعات الثلاث وبغية الحفاظ على مصالح الطلاب وعلى تحسين  
أوضاعهم المادية والمعنوية ومعالجة المشاكل التي تعترضها، قرّرت أخذ المبادرة  
بتأسيس هيئة طلابية وطنية (Steer-Leb NSS) تهدف الى تمثيل طلاب من كلّ  
الاختصاصات، على أن تسعى لاحقاً إلى دعوة وضمّ أي مؤسسة من مؤسسات التعليم  
العالي المعترف بها رسمياً من قبل وزارة التربية والتعليم العالي في لبنان (في ما يلي  
"الهيئة" أو "Steer-Leb NSS")،



ولما كان من أهداف هذه الهيئة إعداد دراسات تتعلق بالتعليم وتمثيل الطلاب وحقوق الإنسان والعدالة الإجتماعية والتنمية الإجتماعية، وفقاً للأسس والمبادئ التالية:

- حسن الحكم
- الشفافية
- النزاهة
- المساواة
- الاحترام

ولما كانت الجامعات الثلاث هي الجامعات المؤسسة للهيئة الطلابية الوطنية، موضوع هذا الاتفاق،

### لذلك

تم الإتفاق بالرضى والقبول المتبادلين فيما بين الفرقاء على ما يلي:

**المادة الأولى:** تعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

### المادة الثانية – تعيين الهيئة:

على كل جامعة معترف بها من قبل وزارة التربية والتعليم العالي ، تودّ الإنضمام الى الهيئة الطلابية الوطنية، أن تعلم السكرتير الإداري للهيئة خطياً بذلك، وذلك تطبيقاً لمبدأ المساواة بين مؤسسات التعليم العالي. . بعد ذلك، يعود للجامعة المنضمة الحق بتعيين طالباً واحداً يمثلها سنوياً، من ضمن هيأتها الطلابية الخاصة بها وفقاً لنظامها الداخلي المعمول به، وذلك خلال شهر تشرين الثاني من كل عام دراسي. يتم تعيين الطالب من قبل الجامعة بموجب محضر خطي يبلغ أصولاً إلى السكرتير الإداري للهيئة.

يبقى تعيين الطالب المنضم من قبل الجامعة التي ينتمي إليها، خاضعاً لقبول الطالب شخصياً. وفي حال رفض، يكون على الجامعة المنضمة تعيين طالباً آخر مكانه وفقاً للشروط عينها.

### المادة الثالثة - مخالفة نظام الجامعة أو النظام التأسيسي للهيئة الطلابية الوطنية:

في حال فقد الطالب الذي يمثل أي من الجامعات الثلاث أو الجامعة المنضمة شرعيته التمثيلية لأي سبب من الأسباب المحددة في النظام الداخلي للهيئة الطلابية الوطنية أو تلك المحددة في النظام الداخلي للجامعة التي يمثل، تنزع عنه صفته التمثيلية

في الهيئة الطلابية الوطنية فوراً ، ويصار في حينه إلى إبلاغ السكرتير الإداري للهيئة بذلك خطياً، ويتم تعيين طالباً آخر مكانه بمهلة أقصاها أسبوعين \_\_\_\_\_.

#### المادة الرابعة – صلاحية الهيئة ومدتها:

تكون مدة ولاية الهيئة الطلابية الوطنية سنة واحدة تبدأ إعتباراً من تاريخ التعيين.

ويمكن لهذه الهيئة أن تتطرق الى المواضيع المطروحة في مقدمة هذا العقد، وتحديدأ المواضيع المتعلقة بشكل مباشر بالطلاب، وتكون صلاحيتها العمل على حل جميع المعضلات المطروحة عن طريق مخاطبة جميع المسؤولين لدى كل جامعة ولدى وزارة التربية والتعليم العالي ، على أن تقوم هذه الهيئة بالإنعقاد دورياً وتحديد المواضيع التي تناقشها أثناء دورات الإنعقاد في محضر خطي ينظم ويوقع من قبل جميع أعضاء الهيئة.

كما يمكن لهذه الهيئة إنشاء لجان مساعدة مقتبسة من أعضاء الهيئة العامة، للتركيز على موضوع أو مشروع معين ومحدّد وذلك عند الحاجة، على أن تنتهي صلاحية لجان المساعدة هذه بإنهاء المهمة الموكلة إليها أو التي عينت لأجلها. ويمكن تجديد هذا التعيين أو فسحه وفقاً للغرض الذي تم إنشاء لجنة المساعدة من أجله، على أن لا تتعدى مدة الولاية السنوية للجنة، مدة ولاية أعضاء الهيئة.

يجدر على الهيئة فور تأسيسها خلق موقع إلكتروني خاص بها.

#### المادة الخامسة – أعضاء الهيئة التنفيذية:

يعقد الطلاب المعيّنين من قبل الجامعات الثلاث والجامعات المنضمة فيما بعد لإختيار أعضاء الهيئة التنفيذية للهيئة، وذلك تطبيقاً لمعايير الحياد والموضوعية. تتألف الهيئة التنفيذية من:

- ١- **منسق واحد:** يدير Steer-Leb NSS وهو مسؤول بشكل مباشر عن القرارات المتخذة داخل الهيئة التنفيذية.
- ٢- **نائب منسق:** يتولى مهام المنسق في حالة غيابه.
- ٣- **أمين صندوق واحد:** يشغل منصب المدير المالي لـ Steer-Leb NSS وهو مسؤول عن تدوين جميع القيود المالية.
- ٤- **سكرتير إداري واحد:** يحتفظ بجميع سجلات Steer-Leb NSS وهو مسؤول عن جميع محاضر الاجتماعات أو غيرها من الوثائق المكتوبة التي تعود للهيئة أو لأعضائها.
- ٥- **مسؤول تسويق واتصالات واحد:** يدير منصات وسائل التواصل الإجتماعي الخاصة بـ Steer-Leb NSS.

ويمكن لكل عضو من أعضاء الهيئة التنفيذية عند بدء العمل بهذا العقد فقط، أن يُكَلَّف إستثنائياً بمهمتين من المهام المذكورة أعلاه، إلا المنسق، ، لحين إنضمام جامعات أخرى مرخص لها قانوناً من قبل وزارة التربية والتعليم العالي في لبنان.

### المادة السادسة – الإجتماعات:

تجتمع الهيئة التنفيذية بشكل دوري وإلزامي:

- مرة كل شهرين
  - بناءً على طلب خطي من منسق الهيئة التنفيذية
  - بناءً على طلب ٥ أعضاء أو أكثر من الهيئة العامة
- وتجتمع الهيئة التنفيذية بشكل إستثنائي في حالة حدوث حالات طوارئ أو مشاريع تتصف بطابع العجلة.

يوقع أعضاء الهيئة التنفيذية على كل القرارات المتخذة من قبلهم بالتصويت كما وتبلغ القرارات ومحاضر الإجتماعات، فور صدورها، الى كل أعضاء الهيئة الطلابية وتنشر بشكل علني على الموقع الإلكتروني الخاص بها.

على أعضاء الهيئة أن يجتمعوا ويناقشوا جدول الأعمال الموضوع والمنظم من قبل الهيئة التنفيذية، وذلك لحسن سير العمل وتنفيذ المشاريع.

على أعضاء الهيئة أيضاً أن يأخذوا موافقة نهائية خطية من الهيئة التنفيذية قبل البدء بتنفيذ أي مشروع يودون تنفيذه، على أن لا يتخطى صدور قرار موافقة أو رفض الهيئة التنفيذية مهلة خمسة عشر (١٥) يوماً من تاريخ التصويت على المشروع من قبل الهيئة ورفعها لى الهيئة التنفيذية للموافقة.

تطبق نفس الأحكام على اللجان المساعدة (إن وجدت).

### المادة السابعة – الإنضباط:

إذا تخلف أحد أعضاء الهيئة التنفيذية عن حضور ثلاث (٣) إجتماعات متتالية دون عذر مقبول مقدم مسبقاً الى السكرتير الإداري يعتبر العضو مستقيلاً حكماً من مهمته، على أن يتم إرسال كتاب من قبل الهيئة التنفيذية الى العضو المعني لإبلاغه عن غيابه غير المبرر عن ثلاث (٣) إجتماعات متتالية ، وتبلغ نسخة عن هذا الكتاب الى الجامعة المعنية، ليصار في حينه الى تعيين ممثل آخر مكانه للمدة المتبقية من ولايته.

### المادة الثامنة – المراقبة:

تنظم إدارات الجامعات الثلاث تعيين الهيئة التنفيذية ومراقبة أدائها، من خلال مسؤولين تقوم بتعيينهم لتمثيلها في أداء هذه المهمة.



فمن خلال هؤلاء المسؤولين، تقوم هذه الجامعات الثلاث بمراقبة ومتابعة إعداد وتنفيذ الأنشطة وإتخاذ القرارات المناسبة من قبل الهيئة التنفيذية لضمان حسن سير التنفيذ.

ويكون للمسؤولين أيضاً حقّ مراقبة إنتاجية الهيئة التنفيذية وأعضاء الهيئة الطلابية الوطنية وجدية العمل وتحقيق النتائج المرجوة وذلك من خلال حقها بالإطلاع على جدول الأعمال التي تضعه الهيئة، وكيفية توزيع المهام بين الأعضاء ومدى تنفيذها.

وتكون مشورة المسؤولين ملزمة للهيئة التنفيذية في الحالات التالية:

- المسائل الدوليّة
- المسائل الدينية
- المسائل السياسية

#### المادة التاسعة – العلاقة بين Steer-Leb NSS والكيانات الخارجية الأخرى:

يمكن للهيئة التنفيذية لـ Steer-Leb NSS أن تتسق مع الجامعات أو المنظمات غير الحكومية أو أي كيان خارجي آخر من أجل تحقيق أغراضها، سواء كانت هذه الكيانات وطنية أو دولية، بحسب شروط المادة السابقة


#### المادة العاشرة – الدخول حيز التنفيذ:

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ بعد إعتماده والموافقة عليه من قبل رؤساء الجامعات الثلاث إضافة إلى الجامعات المهتمة للانضمام الى الهيئة. كل تعديل قد يطرأ على هذا العقد يجب أن يكون خطياً ومقروراً بموافقة إدارة الجامعات المؤسسة عليه.

ان أرادت احدى الجامعات الانسحاب من الهيئة، يجب عليها أن تبلغ سكرتير الهيئة ومسؤولين الجامعات الثلاث المؤسسة بفسخها لهذا العقد، شرط أن لا يؤثر هذا الانسحاب على حسن سير وتنفيذ الأعمال والمشاريع الجارية.

المادة الحادية عشر: حرر هذا العقد على ثلاث نسخ أصلية، بيد كل فريق نسخة للعمل بموجبها عند الإقتضاء.

فريق ثالث



الدكتور ميشال معوض  
عن الجامعة اللبنانية  
اللبنانية الأميركية LAU


٢٠١٧/١٠/٢٠

فريق ثان



الأب سليم دكاش  
عن جامعة القديس يوسف  
– اليسوعية USJ

فريق أول



الأب تال الهاشم  
عن جامعة الروح القدس  
– الكسليك USEK